

قرار رقم 2022/02 بتاريخ: 28/01/2022
يقضي بإعادة فتح باب الترشيح
لشغل المناصب العليا الشاغرة بجماعة أزيلال

إن رئيس المجلس الجماعي لأزيلال :

- » بناء على الظهير الشريف رقم 5.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- » بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمته.
- » بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تغييره وتميمته.
- » بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نوفمبر 2011 في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- » بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- » بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- » بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- » بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
- » بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-6744 بتاريخ 30 سبتمبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية.
- » بناء على القرار رقم 2018/01 بتاريخ 03 ديسمبر 2018 القاضي بتنظيم إدارة جماعة أزيلال وتحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم أزيلال بتاريخ 20 ديسمبر 2018 .

يقرر مایلی

المادة الأولى

يعلن رئيس مجلس جماعة أزيال عن اعادة فتح باب الترشيح لشغل المنصبين التاليين:

- 1 - رئيس مصلحة الصفقات والأشغال الجماعية

- 2 - رئيس مصلحة التعمير والبيئة وإعداد المجال

المادة الثانية

- 3 - يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الصفقات والأشغال الجماعية

ومنصب رئيس مصلحة التعمير والبيئة وإعداد المجال

بجماعة أزيال في وجه:

1- الموظفين المرسمين التابعين لميزانية جماعة أزيال، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم.

2- الموظفين المرسمين التابعين لميزانية جماعة أزيال المرتبيين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية، منها أربع (04) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة

تحدد مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

■ طلب الترشيح مشفوع بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.

■ سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

■ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

■ نسخة طبق الأصل من قرار التعين في الإطار الحالي.

■ نسخة طبق الأصل من قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة

تودع ملفات الترشيح لدى مصلحة الموارد البشرية وذلك خلال أجل أقصاه 01 مارس 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة

تنصب مقابلة الانتقاء على النصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطر عمل مصلحة الصفقات والأشغال الجماعية وعمل مصلحة التعمير وإعداد المجال بالجماعة واليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السابعة

تتولى لجنة تحدث بقرار رئيس مجلس جماعة ازيال عمليه دراسة وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء المقابلة الانتقاء :

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار بموقع الالكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبموقع الالكتروني collectivites-territoriales.gov.ma ويعلق بمقر الجماعة.

رئيس المجلس الجماعي لأزيال

التوقيع
M
بسم الدين ناجي هوري